الجمهورية اللبنانية
رئاسة مجلس الوزراء
الأمانة العامة

رقم المحضر: ٧٧
رقم القـــرار: ٩
ســنـــــــة: ٢٠٢٤

من محضر جلسة مجلس الوزراء

المُنعقدة في: السراي الكبير **يوم:** الأربعاء **الواقع في:** ٢٠٢٤/٠٨/١٤

الموضوع: عرض وزارة المالية اعتماد سعر صرف للدولار الأميركي من أجل تسجيل الواردات والنفقات في حسابات الخزينة وإصدار البيانات المالية.

المستندات: كتاب وزارة المالية رقم ١٩٥٢/ص١ تاريخ ٢٠٢٤/٨/٦.

إطّلع مجلس الوزراء على الموضوع والمُستند المذكورين أعلاه،

وقد تبيّن منها أنَّ الليرة اللبنانية شهدت خلال الأعوام ٢٠٢٠ ولغاية ٢٠٢٣ ضمناً انخفاضاً كبيراً في قيمتها مقابل الدولار الأميركي،

وتبيَّن أنَّه تركّز في السوق النقدية اللبنانية مفهوم الدولار النقدي والدولار المحلي (لولار)،

وتبيَّن أنَّه يتوجَّب تحديد سعر صرف الدولار الأميركي النقدي والمحلي (لولار) من أجل تسجيل القيود المحاسبية لحسابات الخزينة اللبنانية بالدولار الأميركي،

وتبيَّن أنَّه يتوجَّب تقييم الإيرادات وقيمة النفقات المنفّذة،

وتبيَّن أنَّه خلال الأعوام ٢٠٢١ و٢٠٢٢ و٢٠٢٣ اعتمد مصرف لبنان منصة صيرفة لتحويل العملات من وإلى الدولار الأميركي النقدي وذلك ابتداءً من ٢٠٢١/٥/٢١ عملاً بالتعميم رقم ٢٠٢١/١٥٧،

وتبيَّن أنَّ يقتضي اعتماد سعر للدولار الأميركي بالنسبة لإيرادات الدولة المُقدّرة من الضرائب والرسوم المحدّدة بالدولار الأميركي لغاية إعداد مشروع قانون موازنة العام ٢٠٢٥،

وتبيَّن أنّ مصرف لبنان أصدر تعاميم بشأن الإجراءات الإستثنائية حول السحوبات النقدية من الحسابات بالعملات الأجنبية لاسيما التعاميم ذات الأرقام ٢٠٢٠/١٣٢٥٣، ٢٠٢١/١٣٣٢٥، ٢٠٢٣/١٣٥٢٦،

لذلك، فإنَّ وزارة المالية تعرض الموضوع على مجلس الوزراء مقترحةً الموافقة، ولغايات تسجيل القيود المحاسبية لعمليات النفقات والإيرادات الحاصلة بالدولار الأميركي، اعتماد أسعار صرف وفقاً للجدول أدناه:

رقم المحضر: ٧٧

رقم القـــرار: ٩

تاريخ القرار: ٢٠٢٤/٠٨/١٤

بالنسبة للعامين ٢٠٢٠ و٢٠٢١	١٥٠٧،٥٠ ليرة لبنانية	
بالنسبة للأعوام ٢٠٢٢ وما بعد	**دولار نقدي**	**دولار محلي**
من ٢٠٢٢/١/١ لغاية ٢٠٢٢/٧/٣١	١٥٠٧،٥٠ ليرة لبنانية	١٥٠٧،٥٠ ليرة لبنانية
من ٢٠٢٢/٨/١ لغاية ٢٠٢٢/١٢/٣١	صيرفة	١٥٠٧،٥٠ ليرة لبنانية
من ٢٠٢٣/١/١ لغاية ٢٠٢٣/١/٣١	صيرفة	١٥٠٧،٥٠ ليرة لبنانية
من ٢٠٢٣/٢/١ لغاية ٢٠٢٣/١٢/٣١	صيرفة	١٥،٠٠٠ ليرة لبنانية
من ٢٠٢٤/١/١ لغاية ٢٠٢٤/٢/١٣	صيرفة	١٥،٠٠٠ ليرة لبنانية
من ٢٠٢٤/٢/١٤ إلى حين صدور قرار جديد	٨٩،٥٠٠ ليرة لبنانية	١٥،٠٠٠ ليرة لبنانية

بنـــاءً عليـــه،

وبعـــد المُداولـــة،

أخذ المجلس علماً بالموضوع.

القاضي محمود مكيّه

أمين عـام مجلس الـوزراء

يُبلّغ لجانب كلّ من:

- السادة الوزراء
- كافة الوزارات والإدارات العامة والمؤسسات العامة
- المديرية العامة لرئاسة الجمهورية
- المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء
- مؤسسة المحفوظات الوطنية
- مركز المعلوماتية
- المحفوظات